(67) الشئ وبيانه. وإنما قال " هذا بصائر " لان المراد به القرآن، وقوله تعالى " وهدى " يعني بيان وحجة ورحمة لقوم يؤمنون، فأضافه اليهم لانهم هم المنتفعون بها، دون غيرهم من الكفار، وان كان بيانا للكل. وقال الجبائي قوله " هذا بصائر " إشارة إلى الادلة الدالة على توحيده وصفاته وعدله وحكمته وصحة نبوة النبي وصحة ما أتى به النبي (صلى ا عليه وآله). قوله تعالى: وإذا قرئ القران فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون (203) آية بلا خلاف. امر ا تعالى المكلفين بأنه إذا قرئ القرآن ان يسمعوا له ويصغوا إليه ليفهموا معانيه ويعتبروا بمواعظه وان ينصتوا لتلاوته ويتدبروه ولا يلغوا فيه ليرحمهم بذلك ربهم، وباعتبارهم به وإتعاضهم بمواعظه. واختلفوا في الوقت الذي أمروا بالانصات والاستماع: فقال قوم: امروا حال كون المصلي في الصلاة خلف الامام الذي يأتم به. وهو يسمع قراءة الامام، فعليه أن ينصت ولا يقرأ ويتسمع لقراءته. ومنهم من قال: لانهم كانوا يتكلمون في صلاتهم ويسلم بعضهم على بعض، وإذا دخل داخل وهم في الصلاة قال لهم كم صليتم فيخبرونه وكان مباحا فنسخ ذلك، ذهب اليه عبدا بن مسعود، وأبوهريرة والزهري وعطا عبيد ا بن أبي عمير ومجاهد وقتادة وسعيد بن المسيب وسعيد بن جبير والضحاك وابراهيم وعامر الشعبي وابن عباس وابن زيد، واختاره الجبائي. وقال قوم: هو امر بالانصات للامام إذا قرأ القرآن في خطبته. روي ذلك عن مجاهد. وقال قوم: هو امر بذلك في الصلاة والخطبة. وروي ذلك عن مجاهد